دولة ليبيا
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة طرابلس
مكتب الشئون القانونية

The National Transitional Council
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Tripoli

التاريخ: 2023-3-5
الرقم الاشاري: 217

السيد/أ.رئيس الجامعة

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشـــارة إلى تأشيرتكم (للإجراء) بتاريخ 2022/2/14م على المراسلة الموجهة إليكم من السيد/أ.د.مدير عام مركز البحوث والاستشارات والتدريب بالجامعة ذات الرقم الاشاري (22-7-21) المؤرخة في 2022/2/14م بشأن إبداء الرأي القانوني لهيكلة ووضع مركز البحوث والاستشارات التابع للجامعة .

نفيدكم بالرجوع لقرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (22) لسنة2008م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات ومؤسسات التعليم العالي نصت المادة (4) منه على ((تدار الجامعة بلجنة شعبية(سابقا) يُشكل طبقاً لأحكام القانون رقم (1)لسنة1375و.ر بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية (سابقاً).

ويتبع اللجنة الشعبية للجامعة (سابقاً):-

1) الكليات .
2) مراكز البحوث والاستشارات التابعة للجامعة .
3) مراكز اللغات .

كما نصت المادة (5) منه على ((يشكل بالجامعة مجلس يتكون من:

1. مندوب عن القيادات الشعبية الاجتماعية بالشعبية التي تقع في نطاقها الجامعة.
2. مندوب عن مجلس التخطيط بالشعبية التي تقع في نطاقها الجامعة.
3. أمين نقابة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة.
4. مندوب عن الرابطة الطلابية بالجامعة.
5. مندوب عن الإداريين بالجامعة.
6. عدد (6) من الشخصيات العلمية والفكرية المهتمة بقضايا التعليم العالي تختارهم اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي (سابقاً) ، على أن يكون من بينهم أمين اللجنة الشعبية للجامعة (سابقا)، رئيس الجامعة الحالي.
7. ويصدر بتسمية المندوبين قرار من الأمين المختص أو من له صلاحياته، كما يصدر باختيار منسق المجلس قرار من اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي(سابقا).

رئيس جامعة طرابلس
الخفوتات
الرقم / 45/768
التاريخ / 2023-3-5

دولة ليبيا
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة طرابلس
مكتب الشئون القانونية

The National Transitional Council
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Tripoli

التاريخ: 2023-3-5 الرقم الاشاري: 217

كما نصت المادة (22) منه على ((مراكز البحوث والدراسات العلمية :

وهي مراكز علمية بحثية متخصصة تهدف إلى تحقيق نهضة علمية شاملة ومتكاملة عن طريق الأبحاث والدراسات والاستشارات العلمية وغيرها وذلك في كافة التخصصات في مجالات العلوم الإنسانية والتطبيقية وكافة التخصصات ذات العلاقة بنشاط الكليات التابعة للجامعة وتباشر اختصاصاتها تحت الإشراف المباشر لأمين اللجنة الشعبية للجامعة (سابقاً) ولها على الأخص ما يلي :-

1) اقتراح وتحديد أهداف وسياسات وأولويات البحث العلمي داخل الجامعة بما يحقق تنفيذ قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في هذا المجال .
2) القيام بالبحوث والدراسات والاستشارات العلمية ووضع البرامج العلمية والزمنية لتحقيق أهدافها .
3) إعداد وتنشئة وتدريب وتطوير العناصر البشرية المؤهلة والمدربة اللازمة لتحقيق أهدافها .
4) التنسيق مع الجهات المختصة ذات العلاقة داخل الجماهيرية العظمى وخارجها فيما يتعلق بتحقيق أهدافها
5) إقحام برامج الدراسات الجامعية والعليا في دراسة مشاكل المجتمع العربي الليبي وحلها .
6) الاشتراك في إقامة الندوات والحلقات البحثية والعلمية ذات العلاقة بتخصصاتها سواء بمفردها أو بالمشاركة مع الجهات المناظرة داخل الجماهيرية العظمى وخارجها .

ونصت المادة (31) منه على ((يتكون الهيكل التنظيمي للكلية من المكاتب والأقسام التالية :

6) قسم البحوث و الاستشارات .

كما نصت المادة (38) على ((قسم البحوث والاستشارات ، ويختص بالمهام الآتية :

1) التنسيق بين الأقسام العلمية التي لها علاقة بما يرد له من استشارات فنية من مكتب الاستشارات الفنية بالجامعة أو من مراكز البحوث والدراسات العلمية التابعة للجامعة .
2) تذليل الصعوبات التي قد تواجه البحوث العلمية بالكلية وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة .
3) اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما تطلبه أسرة تحرير مجلة الكلية من أجل إصدار أعدادها بالمستوى المطلوب وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

وبالرجوع لقرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (501) لسنة 2010م، بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي نصت المادة (202) منه على: ((يستحق عضو هيئة التدريس المرتب كاملاً: ويعفى عن شرط التدريس لبعض أو كل الساعات المطلوبة من يتم تصعيدهم أو اختيارهم لبعض المهام، وذلك وفقاً لما يلي : ...

د. يعامل أمناء الأقسام ومدراء المكاتب بالجامعات والكليات ومؤسسات التعليم العالي مالياً بمنحهم المرتب المقرر لدرجاتهم العلمية والمزايا والعلاوات المقررة لدرجاتهم بما فيها علاوة التدريس المحددة لدرجتهم لعلمية والمقابل المالي لعدد (4) أربع ساعات التدريس الإضافية وما يقوم به من ساعات تدريس فعلية)).

00218.4628075

دولة ليبيا
وزارة التعليم العالى والبحث العلمى
جامعة طرابلس
مكتب الشئون القانونية

The National Transitional Council
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Tripoli

التاريخ: 2023-3-5 الرقم الاشارى: 217

وباستقراء النصوص القانونية نرى الآتي :-

أولاً: بشأن الهيكل التنظيمي للمركز فإنه قد تم تطرق إليه من خلال المهام التي أسندت إليه في التنسيق بين الأقسام المتواجدة في الكليات حسب نص المادة (38) المذكورة آنفاً.

ثانياً: أما بشأن وضع المركز بالنسبة لمجلس الجامعة: بما أن مجلس الجامعة حالياً يشكل من قبل عمداء الكليات وأن معاملة المركز تكون بالهيكل لتنظيمي كمعاملة عمداء الكليات الأمر الذي لا نرى معه مانعاً من حضور مجلس الجامعة في حال موافقتكم.

ثالثاً: بشأن وضع رؤساء أقسام البحوث بالكليات

فقد نصت المادة (222) من قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (501) لسنة 2010م، بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي المذكورة أعلاه والفقرة (د) بشأم معاملتهم بالساعات التدريسية والمالية.

رابعاً: وضع أعضاء هيئة التدريس المكلفين بمهام في المركز

بالرجوع لنص المادة (31) من قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (22) لسنة2008م بشأن الهيكل التنظيمي المذكورة أعلاه ، نصت على مسمى قسم البحوث والاستشارات وحددت المادة (38) من ذات القرار اختصاص القسم وبالتالي فإنه يعامل مالياً معاملة رئيس القسم بالكلية.

هذا رأينا بالخصوص

والسلام عليكم

أ.نورالدين حسن عويد
مدير مكتب الشؤون القانونية بالجامعة المكلف

صورة إلى:
- مكتب التخطيط والمتابعة بالجامعة .
- مكتب الشؤون القانونية بالجامعة .
- ملف الصادر العام .

(أ.أيمان) (بتسلم)2023/03/05م

00218.4628075